

الأحاديث الواردة في عمل المرأة

جمع وتخريج ودراسة

دكتورة/ سعدية علي الكبير

الأستاذ المساعد بجامعة المجمعة

مستخلص البحث:

هدفت الدراسة الى تأصيل عمل المرأة من خلال جمع ودراسة بعض الأحاديث النبوية التي تدعمه وبيان أهميته في تنمية المجتمع، وإنتظمت الدراسة في فصلين : الفصل الأول يتضمن مفهوم العمل ودور عمل المرأة في تنمية المجتمع وضوابطه الشرعية وذلك على مبحثين كل مبحث يحتوي على مطلبين، أما الفصل الثاني يشتمل على مجموعة من الأحاديث النبوية التي تتضمن مجالات عمل المرأة في أربعة مباحث، وقد استخدمت الباحثة المنهج الوصفي والمنهج الإستقرائي والتحليلي وقد أسفرت الدراسة عن نتائج من أهمها : أن السنة النبوية تذخر بالأحاديث التي تدعم عمل المرأة في شتى المجالات العملية ومن خلال جمع ودراسة الأحاديث النبوية الواردة في عمل المرأة والتي بلغ عددها ٢٠ حديثاً والتي تمكنت الباحثة من جمعها ؛ فقد تبين ما يلي : أن ١٤ حديثاً صحيحاً و ٣ أحاديث ضعيفة وحديث ١ ضعيف جداً و ٢ لم أحكم عليهما لعدم الوقوف على بعض الرواة وهذه الاحصائية العالية للأحاديث الصحيحة تؤكد مدى أهمية ومكانة عمل المرأة في السنة النبوية ، وتوصي الدراسة بالافتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم في تشجيع ودعم عمل المرأة وذلك بإنشاء مواقع تهتم بنشر ثقافة عمل المرأة.

مصطلحات الدراسة:

الأحاديث: جمع حديث وهو ما أضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة.^١

(^٢) تتقدم الباحثة بأسمى آيات الشكر والتقدير لعمادة البحث العلمي بجامعة المجمعة.

^١ / تيسير مصطلح الحديث ص ١٧

عمل المرأة: هو تلك الجهود البدنية والفكرية التي تبذلها المرأة في الميدان العملي لتحقيق منفعة.^١

^١ / أصول التربية في الإسلام ص ١٧٢

Abstract:

The study aimed at rooting the work of women through collecting and studying some prophet hadith that support it and show its importance in the development of society. The study has two chapters: the first chapter includes the concept of work and the role of women's work in the development of society and its legal controls. This chapter has two parts each one contains two requirements. The second chapter has two parts and it contains a collection of hadiths that include the fields of women's work. The researcher used the descriptive and inductive approaches . The important results are: Sunnah is full of hadiths that support women's work in various fields and through collecting and studying ٦٠ hadiths about women' work, which the researcher was able to collect, it revealed that: ١٤ hadiths are true, ٣ hadiths are weak ,١ is very weak and ٢ have not been clarified for not standing on some of the narrators. This high statistic of the authentic hadiths confirms the importance and status of women's work in Sunnah. The study recommends following the example of Prophet (peace and blessings of Allah be upon him) in encouraging and supporting the work of women by establishing websites that promote the knowledge of women's work.

Key words:

Hadiths: The plural of hadith. Hadiths are records about what Prophet Mohammed (peace and blessings of Allah be upon him) said, did, described or prescribed.

Work of women: It is the physical and intellectual efforts of women in the professional field to achieve benefit.

المقدمة

العمل من أهم العبادات التي حث عليها الإسلام واعتبرها عبادة تسمو بالشخصية المسلمة وعلى هذا النسق نجد أن عمل المرأة لا ينفك عن كونه جزءاً مهماً من هذه العبادة السامية وضرورة ملحة تدخل في المنظومات التي تعزز الرقي بالمجتمع. (والمعروف أن الإسلام قد أتاح العمل للمرأة، حيث نجد العديد من الوظائف التي شغلتها المرأة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وفي عهد الصحابة الكرام، فكانت هناك العديد من النساء اللواتي خرجن إلى ساحة المعركة مع الرجال، فعملن بتمريض الفرسان الذين يصابون في المعركة، كما أن هناك العديد منهن ممن عملن على تعليم وتدريب المسلمين أمور الدين، ومن أبرز الأمثلة على ذلك السيدة عائشة رضي الله عنها، حيث كانت تعلم الصحابة الحديث وترويهم لهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. لم يكن حال المرأة في عصر النهضة يتمتع بالكثير من الحرية، حيث لم يكن يسمح للمرأة بالعمل إلا في نطاق ضيق جداً، لكن مع التطور والتقدم وبعد الحرب العالمية وموت أعداد كبيرة من الرجال أثناء الحرب، اضطرت المرأة للخروج إلى العمل لتغطي النقص الحاصل في الأيدي العاملة، وبالتالي تغيرت نظرة العالم لعمل المرأة. أما في الوقت الحالي فتعتبر المرأة نصف المجتمع، حيث أصبحت تدرس في الجامعات وتنافس الرجل على العديد من المناصب، وتفوقت على الرجل في العديد من الأعمال. استطاعت المرأة أن تحتل منصب رئاسة الدولة في كل من الفلبين، والباكستان، كما أصبحت رئيسة للوزراء، وعملت المرأة أيضاً في التعليم، والطب، والصيدلة، والهندسة، والصناعة، وعملت في مجال التجنيد والمجالات العسكرية. إيجابيات عمل المرأة تحقق المرأة استقلاليتها ذاتها من خلال الانخراط في العمل، حيث لا تعتمد على الرجل في تدبير شؤون حياتها. تصبح اجتماعية بشكل أكبر وتتعرف على العديد من الخبرات الجديدة بشكل يومي. تصبح قدوة لأطفالها وللنساء في المجتمع عندما تحقق نجاحاً في عملها وبيتها. ترفع من المستوى المعيشي لأسرتها ولدولتها.)¹

وبالرغم من ذلك تباينت الآراء حول هذه القضية المهمة فانقسم الناس بين مؤيدين ومعارضين لذلك تبلورت فكرة البحث حول هذه القضية المهمة وتوضيح أهم جزء

¹ / موقع موضوع .كوم <https://mawdoo3.com>

فيها وهو تأصيل وجهة النظر الشرعية في عمل المرأة من خلال السنة النبوية بجمع وتخريج ودراسة بعض الأحاديث التي تذخر بها السنة النبوية وتؤكد دعمها لجهود المرأة وما تقوم به من أعمال ، وما توفيقني إلا بالله العلي العظيم .

مشكلة الدراسة:

تبرز مشكلة البحث في إختلاف الآراء المتباينة تجاه عمل المرأة وهل هو ضرورة أم غير ضرورة وما هي وجهة النظر الشرعية في ذلك وكذلك نظرة المجتمع للمرأة هل بإمكانها محاكاة الرجال في تنفيذ الأعمال ومدى مساهمتها في تنمية المجتمع وما هي الأعمال التي تناسب طبيعة المرأة ؛ كل هذه الآراء المختلفة شكلت نسيجاً مترابطاً من الدوافع للخوض في غمار هذه القضية وتوضيح أهم جزء فيها وهو تأصيل وجهة النظر الشرعية في عمل المرأة من خلال السنة النبوية بجمع وتخريج ودراسة بعض الأحاديث التي تذخر بها السنة النبوية وتؤكد دعمها لجهود المرأة وما تقوم به من أعمال ، خاصة وعلى حسب علم الباحثة أنه لا يوجد كتاب أو بحث يجمع هذه الأحاديث ودراستها .

تساؤلات الدراسة:

- ما هو مفهوم العمل؟
- ما هو دور عمل المرأة في تنمية المجتمع وأهم الضوابط الشرعية.
- ما هي الأحاديث التي توصل مجالات عمل المرأة.

أهداف الدراسة:

- تأصيل عمل المرأة من خلال جمع ودراسة وتخريج بعض الأحاديث النبوية التي تدعمه
- بيان أهمية عمل المرأة ودوره في تنمية المجتمع
- دحض الادعاءات التي تشير الى عدم أهمية عمل المرأة والقول بسلبياته على الدور الأسري.

أهمية الدراسة:

تتبع أهمية الدراسة من أهمية الموضوع وهو تأصيل عمل المرأة من السنة النبوية والمساهمة في معالجة هذه القضية التي أخذت حيزاً من وجهات النظر المختلفة في الأون الأخيرة.

منهجية الدراسة:

إستخدمت الباحثة المنهج الوصفي الذي يصف أبعاد المشكلة وكذلك المنهج الاستقرائي الاستنباطي، وانتظمت الدراسة في فصلين: الفصل الأول يتضمن مفهوم العمل ودور عمل المرأة في تنمية المجتمع وضوابطه الشرعية وذلك على مبحثين كل مبحث يحتوي على مطلبين، أما الفصل الثاني فقد تناولت فيه مجموعة من الأحاديث النبوية التي تتضمن مجالات عمل المرأة في أربعة مباحث حيث أورد الحديث وأخرجه من الكتب التسعة فإذا لم أعتز عليه أخرجه من المصادر الأخرى ثم أشرح مفردات الأحاديث وأستنبط أهم الفوائد منها ثم أدرس سند الحديث إذا لم يكن في الصحيحين و أحكم على صحة اسناده، وختمت الدراسة بأهم النتائج والتوصيات .

حدود الدراسة:

المكانية: جامعة المجمععة

الزمانية: ١٤٤٠هـ / ١٤٤١هـ

الموضوعية: (الأحاديث الواردة في عمل المرأة) جمع وتخريج ودراسة

خطة الدراسة:

المقدمة: وتشتمل على (المشكلة والتساؤلات والأهمية والأهداف والمنهجية وحدود الدراسة)

الفصل الأول: ويتضمن مبحثين:

المبحث الأول: (مفهوم العمل لغة واصطلاحاً) ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: مفهوم العمل لغة

المطلب الثاني: مفهوم العمل اصطلاحاً

المبحث الثاني: (عمل المرأة ودوره في تنمية المجتمع وضوابطه الشرعية) ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: عمل المرأة ودوره في تنمية المجتمع.

المطلب الثاني: الضوابط الشرعية .

الفصل الثاني: تخريج ودراسة الأحاديث التي تؤصل عمل المرأة.

المبحث الأول: أحاديث عمل المرأة في مجال الطب والتمريض

المبحث الثاني: أحاديث عمل المرأة في مجال التجارة

المبحث الثالث: أحاديث عمل المرأة في مجال التعليم والتوجيه والمشورة
 المبحث الرابع: أحاديث عمل المرأة في المجال العسكري والجهاد.
 الخاتمة وتشمل أهم النتائج والتوصيات.
 المراجع والمصادر
 الفهارس.

الدراسات السابقة: تناول الباحثون قضية عمل المرأة من نواحي شتى فنجد دراسات ومقالات متفرقة عن عمل المرأة، فمثلا المرأة في مجال العمل والانتاج والمرأة في التنمية الاجتماعية أو مشكلات المرأة في العمل والتعليم أو حقوق المرأة في الكتاب والسنة وغير ذلك من الأوجه إلا أنه لا توجد دراسة أو كتاب جمع الأحاديث النبوية ودرستها في عمل المرأة وذلك على حسب علم الباحثة واطلاعها، وقد أوردت الباحثة دراسة في ضوء السنة النبوية :

حسين، حسن علي(٢٠٠٩م) (عمل المرأة بين الاضطراب والاختيار- دراسة في ضوء السنة النبوية) هدفت الدراسة الى توضيح الآراء الفقهية بين الحظر والاباحة في قضية خروج المرأة الى العمل وطبيعة الاعمال التي تناسب المرأة والالتزام بالضوابط الشرعية

التعقيب على الدراسة السابقة:

تتفق الدراسة الحالية مع الدراسة السابقة في تحديد الضوابط الشرعية لخروج المرأة الى العمل.

وتختلف الدراسة الحالية عن الدراسة السابقة: أن الدراسة السابقة دراسة موضوعية تهدف الى توضيح أقوال أهل العلم في خروج المرأة وعملها وبيان أدلتهم من الكتاب والسنة، أما الدراسة الحالية فتعنى بجمع الأحاديث النبوية وتخريجها من المصادر المعتمدة في التخريج ودرستها واستنباط أهم الفوائد منها وتوضيح مفهوم العمل وعمل المرأة ودوره في تنمية المجتمع.

الفصل الأول: ويتضمن مبحثين:

المبحث الأول: (مفهوم العمل لغة واصطلاحاً) ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: مفهوم العمل لغة:

العمل في اللغة مأخوذٌ من عَمَلَ: العين والميم واللام أصلٌ واحدٌ صحيح، وهو عامٌّ في كل فعلٍ يُفعل، وعَمَلَ يَعْمَلُ عملاً، فهو عامل، واعتمَلَ الرجل: إذا عمل بنفسه، والعمالة: أجر ما عمل، والمعاملة: مصدر من قولك: عاملته، وأنا أعامله معاملةً وعرفه ابن منظور بالمهنة والفعل، والجمع أعمال، عمل عملاً، وأعمله غيره واستعمله، واعتمَلَ الرَّجُل: عمل بنفسه، واستعمل فلان غيره إذا سأله أن يعمل له، واستعمله: طلب إليه العمل. واستعمل فلان إذا ولي عملاً من أعمال السُّلطان، وفي حديث خبير: (دفع إليهم أرضهم على أن يعتملوها من أموالهم)، والاعتمال: افتعال من العمل أي إنهم يقومون بما يحتاج إليه من عمارة وزراعة وتلقيح وحراسة ونحو ذلك. وأعمل فلان ذهنه في كذا وكذا إذا دبره بفهمه. وأعمل رأيه وآلته ولسانه. واستعمله: عمل به. ورجل عمول إذا كان كسوباً.

ورجل عمول: بمعنى: رجل عمل أي مطبوع على العمل. وتعمَلَ فلان لكذا، والتعميل: تولية العمل. ويقال: عمّلت فلاناً على البصرة، قال ابن الأثير: قد يكون عمّلته بمعنى وآلته وجعلته عاملاً، قال الأزهرى: العمالة بالضمّ، رزق العامل الذي جعل له على ما قلّد من العمل^٢.

المطلب الثاني: المفهوم في الاصطلاح.

العمل: كل فعل من الحيوان بقصد فهو أخص من الفعل لأن الفعل قد ينسب إلى الحيوان الذي يقع منه فعل بغير قصد، وقد ينسب إلى الجماد، والعمل قلما ينسب إلى ذلك.

والعمل الصالح: هو العمل المراعي من الخلل، وأصله الإخلاص في النية وبلوغ الوسع في المحاولة بحسب علم العامل وأحكامه، ذكره الحالي قال: والعمل ما دبر بالعلم^٣.

^١ انظر مقاييس اللغة لابن فارس ١٤٥/٤

^٢ / أنظر لسان العرب لابن منظور ٤٧٤/١١ - ٤٧٦

^٣ / أنظر كتاب التوقيف على مهمات التعاريف ٢٤٧/١

وعرفة الكفوي بانه: العمل والمهنة والفعل، والعمل يعمّ أفعال القلوب والجوارح، ولا يقال إلا ما كان عن فكر وروية ولهذا قرن بالعلم حتى قال بعض الأدباء: قلب لفظ العمل من لفظ العلم تنبيها على أنه من مقتضاه^١ وعمل المرأة: هو تلك الجهود البدنية والفكرية التي تبذلها المرأة في الميدان العملي لتحقيق منفعة.^٢

المبحث الثاني: (عمل المرأة ودوره في تنمية المجتمع وضوابطه الشرعية) ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : عمل المرأة ودوره في تنمية المجتمع .

كان للمرأة في صدر الإسلام نصيب لا يستهان به من المشاركة في ميدان الأعمال الاقتصادية فكانت النساء يتعاطين لحرف وأعمال كثيرة. وكانت السيدة خديجة رضي الله عنها من كبار تجار الحجاز والبلدان المجاورة وكانت الشفاء من المبايعين الأوائل ومن المهاجرين وكانت تعد من أعدل الصحابيات وقد علمت عائشة وحفصة علم الطب والخط بأمر من رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وعملت النساء في صدر الإسلام في مهن كثيرة أخرى لا حصر لها فممن عملن في التطبيب والجراحة: رفيدة وأم عطاء وأم كبشة وجمنة بنت جحش ومعاذة وليلى وأميمة والربيع بنت معوذ. وقد شاركت نساء كثيرات في معركة خيبر وحصلن على سهمهن في الغنائم وكان منهن أم زياد الأشجعية ومعها خمس نساء وقالت عن سبب خروجهن: خرجنا ومعنا دواء نداوي به الجرحى ونناول السهام ونسقي السويق وقد ورد ذكر مهنة الرعي في القرآن لابنتي شعيب {ووجد من دونهم امرأتين تذودان} ^٣ ، وهناك الكثير من المهن الأخرى التي امتهنتها النساء في عصر الرسالة والتي شجعها رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وأم سلمة وشهادة بنت أبرى التي كانت تدرس رجالا خرج منهم رواة مثل (ابن عساكر) و (ابن الجوزي) ومنهن السيدة نفيسة بنت الحسن، يقول الأستاذ عبد اللطيف فايد: كانت دارها مزار كبار العلماء في عصرها يجلسون إليها ويستمعون منها ويناقشون مسائل العلم وإن تعطيل طاقات المرأة الفكرية

^١ / الكليات للكفوي (٦١٦).

^٢ / أصول التربية في الاسلام ص ١٧٢

^٣ / القصص آية ٢٣

والعلمية والأدبية تعطيل لنصف المجتمع وتمييز لا يقره الشرع بل العرف والتقليد فقط.^١

كانت النساء المسلمات يقمن بنشاط متنوع يسهمن من خلاله في تمويل الأعمال الاجتماعية ويقضين الوقت في أمر نافع للمجتمع المسلم واستغلال طاقات المرأة المسلمة وتوظيفها، ومن أوجه هذا النشاط:

أ- الغزل: وهو تجهيز المادة الأولية من الخيوط من الصوف أو الشعر لتستعمل في إنتاج الملابس أو الأغذية وكانت عملية الغزل تتم في البيوت وفي المسجد وأحياناً في أرض المعركة لتجهيز المجاهدين بالحبال.

وكانت أم عمارة تعد عصائب علقتها في وسطها أعدتها لإسعاف الجرحى وربط جروحهم.

ب- دبغ الجلود وتصنيعها: وهي صناعة مهمة اهتمت بها الصحابيات لاستعمالها فراشاً في البيت أو تصنيعها أذية أو أوعية لحفظ الأكل أو أسقية لحفظ الماء والسمن. وكان كثير من الصحابيات يصنعن ذلك ويتصدقن به إسهاماً في خدمة المجتمع المسلم. وكانت زينب بنت جحش صناع اليدين فكانت تدبغ وتتصدق بعد تصنيع الجلود ودبغها.

وكانت سودة بنت زمعة وهي أكبر زوجات النبي - صلى الله عليه وسلم - سناً قد تنازلت لعائشة رضي الله عنها عن ليلتها وتوجهت للعبادة والإنفاق في سبيل الله فكانت بارعة في الدباغة وخاصة دباغة الجلود الطائفية، ويبدو أنها كانت جلود متميزة تحتاج إلى خبرة في طريقة دبغها فبرعت في ذلك سودة رضي الله عنها.

ج- خرز الجلود:

وبرعت به زينب بنت جحش أم المؤمنين رضي الله عنها حيث كانت تصنع الجلود بخياطتها خرزاً فتصنع الوسائد أو الأفرشة.

د- الإنشاد في الأفراح:

كان الصحابيات يذهبن إلى الأعراس وينشدن ويضربن بالدف واشتهر بذلك بعض الصحابيات ومنهن: أرنب المدنية - حمامة من جواري الأنصار - سيرين جارية حسان بن ثابت - الفريرة بنت معوذ.

^١ / أرشيف ملتقى أهل الحديث - ١٩٦/١٠٧ باب مكانة المرأة في الإسلام - ديسمبر ٢٠١٠ م

والغناء المنسوب إليهن ليس هو الغناء كمهنة وإنما كن ينشدن في الأعراس تطوعاً.
هـ- الصدقات:

كانت الصدقات باباً واسعاً لتمويل كثير من أعمال الخير لخدمة المجتمع ومنها الإنفاق على الضيوف كما فعلت الصحابية الجليلة:

أم شريك الأنصارية ووصفتها فاطمة بنت قيس بقولها: (امرأة غنية من الأنصار عظيمة النفقة في سبيل الله ينزل عليها الضيفان) السيدة عائشة فقد ضربت المثل في النفقة فكانت تتفق الكم من المال في سبيل الله وتنسى نفسها.

زينب بنت جحش أم المساكين وصفها رسول الله صلى الله عليه وسلم بطول اليد لبذلها الصدقات والزكوات.

و- الأوقاف:

وهي من الموارد التي أسهمت المرأة المسلمة فيها والوقف له آثار عظيمة في المجتمع الإسلامي ومن ذلك الوقف الخيري وهو ما جعل ريعه على جهة معينة كإقامة المؤسسات ذات النفع العام، كالمدارس والجامعات والمستشفيات ودور الأيتام ودور العجزة، ومن ذلك:

- وقف رملة بنت الحارث.

- أوقاف زبيدة زوجة هارون الرشيد: التي لا تزال معالم أوقافها في طريق الحج من العراق إلى المدينة وعين زبيدة مكة لسقاية الحجيج.

قال ابن الجوزي: إنها سقت أهل مكة الماء بعد أن كانت الراوية عندهم بدينار وإنها أسالت الماء عشرة أميال بحط الجبال ونحوت الصخر حتى غلغلته من الحل إلى الحرم، وعملت عقبة البستان فقال لها وكيها: يلزمك نفقة كثيرة، فقالت: اعملها ولو كانت ضربة فأس بدينار.

حفصة أول مشرفة على الأوقاف:

ولاها عمر هذه المهمة بعد وفاته، وكتب وصيته: (هذا ما وصى به عبد الله عمر أم المؤمنين إن حدث به حدث الموت أن تمغاً وصرمة بن الأكوع والعبد الذي فيه والمائة سهم التي بخبير ورقيقه الذي فيه والمائة التي أطعمه محمد - صلى الله عليه وسلم - بالوادي تليه حفصة ما عاشت ثم توليه ذا الرأي من أهلها ألا يباع ولا يشتري

ينفقه حيث يرى من السائل والمحروم وذوي القربى، ولا حرج عليه إن أكل أو أكل واشترى رقيقاً منه).^١

المطلب الثاني: الضوابط الشرعية.

يقصد بالضوابط الشرعية تلك الاحكام التي شرعت في حال خروج المرأة من البيت والآداب التي حث عليها الدين، ومن أهمها:

الالتزام بالزني الشرعي للعمل:

- على المرأة المسلمة الالتزام باللباس الشرعي في حال خروجها للعمل مصداقاً لقوله تعالى: ((يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ^٢ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ^٣ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا^٤)) ويعني ذلك أن تغطي بدنها بثوب لا يشف ما تحته

منع الخلوة بالرجال:

- على المرأة المسلمة الالتزام بضوابط الشرع في الأعمال التي تجمع الرجال والنساء في مكان واحد وذلك بعدم الخلوة بينها وبين الرجل امتثالاً لأمر الرسول صلى الله عليه وسلم لا يخلون رجل بامرأة ولا تسافر الا ومعها محرم فقام رجل فقال يا سول الله اكتبني في غزوة كذا وكذا وخرجت إمراتي في حجة قال اذهب فحج مع امرأتك^٥. فلا يجوز أن تمارس عملها في خلوة مع رجل، فالنهي المقصود للتحريم.

- الابتعاد عن الزينة المحرمة:

ابتعاد المرأة عن الزينة المحرمة لقوله تعالى (وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ لِيَعْلَمَنَّ مِنَ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا^٦ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ^٧)^٤، ومن صور الزينة المحرمة للمرأة إبدائها للرجال:

- أبداء زينة الجسد بكشفة أو لبس ثوب يشف ما تحته.

- خروج المرأة متعطرة

^١ /ارشيف ملتقى أهل الحديث ٢١٣/٥٠ نساء متميزات

^٢ / سورة الأحزاب آية ٥٨

^٣ / رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب من اكتتب في جيش فخرجت امرأته حاجّة وكان له عذر، هل يؤذن له؟
^٤ / ١٠٩٤ (٢٨٤٤)، ومسلم في كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره ٩٧٨ / ٢ (١٣٤١)، وهذا لفظه.

^٥ /سورة النور آية ٣١

- الكف عن النمص
 - أن لا يشابهه زي عمل المرأة أزياء الرجال^١
- وتضيف الباحثة أن على المرأة العاملة الالتزام بمكارم الاخلاق والفضيلة الحميدة وتقوى الله وأن تتخير الأعمال التي لا تعارض دورها الأسري وتتجنب الأعمال في المحرمات كالملاهي الليلية او متاجر بيع المحرمات حتى وإن كانت عفيفة.

^١ /أنظر عمل المرأة بين الاضطراب والاختيار دراسة في ضوء السنة النبوية (مجلة جامعة القران الكريم والعلوم الاسلامية العدد الثامن عشر ٢٠٠٩

الفصل الثاني: تخريج ودراسة الأحاديث التي تؤصل عمل المرأة.

المبحث الأول: أحاديث عمل المرأة في مجال الطب والتمريض
عن أم عطية رضي الله عنها فقالت: (غزوتُ مع رسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غزواتٍ، أُخِلِّفُهُمْ فِي رِحَالِهِمْ، فَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ، وَأُدَاوِي الْجَرْحَى، وَأَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى)

تخريج الحديث: أخرجه مسلم في الصحيح ك/ الجهاد باب / النساء الغازيات يرضخ
لهن ولا يسهم. ١٤٤٧/٣ ح ١٨١٢

وأخرجه ابن ماجة في السنن ك/الجهاد باب/العبيد والنساء يشهدون مع المسلمين
٩٥٢/٢ ح ٢٨٥٦ وأحمد في المسند ٣٨٨/٣٤ ح ٢٠٧٩٢ و ٤٥ / ٢٨٢ ح ٢٧٣٠

شرح مفردات الحديث: (غزوت) أي: أقومُ مقامَ الغزاة (في رحالهم): أي: منازلهم
ومتاعهم أن أصنع لهم الطعام، وأداوي الجرحى، وأقوم على المرضى): أي على
مؤنة خدمتهم.^١

الحكم على اسناد الحديث: إسناده صحيح ورجاله ثقات

- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكَوَانَ، عَنِ
الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوَّذٍ، قَالَتْ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْقِي وَنُدَاوِي
الْجَرْحَى، وَنَرُدُّ الْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ»

- تخريج الحديث : أخرجه البخاري في الصحيح ك: الجهاد والسير /باب : مداواة
النساء الجرحى في الغزو ٤/٣٤ ح ٢٨٨٢

- شرح مفردات الحديث : قوله: (نسقي) ، أي: أصحاب رسول الله، صلى الله عليه
وسلم. قوله: (ونداوي الجرحى) ، فيه مباشرة المرأة غير ذي محرم منها في
ال مداواة وما شاكلها من أطاف المرضى، ونقل الموتى. فإن قلت: كيف ساع ذلك؟
قلت: جاز ذلك للمتجاللات منهن، لأن موضع الجرح^٢

- الحكم على إسناده : اسناده صحيح ورجاله ثقات

- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الْعَجَلُ، ثنا نُوحُ بْنُ حَبِيبِ الْفُومَسِيِّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاوِيَةَ الزُّبَيْرِيُّ،
ثنا هشامُ بنُ عروةَ، عن أبيه، قال: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ لَسْتُ أَتَعَجَّبُ مِنْ

^١ / أنظر مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للهروي ٦ / ٢٥٣٦

^٢ / المرجع السابق ١٤ / ١٦٨

بَصْرِكَ بِالشَّعْرِ، أَقُولُ: زَوْجَةٌ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَابْنَةٌ عَلَّامَةَ النَّاسِ، وَلَكِنْ أَتَعَجَّبُ مِنْ بَصْرِكَ بِالطَّبِّ، فَقَالَتْ: «يَا ابْنَ أُخْتِي إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا طَعَنَ فِي السِّنِّ سَقَمَ فَوَرَدَتِ الْوُفُودُ فَنَعَتِ لَهُ فَمِنْ ثَمَّ»

- تخريج الحديث : أخرجه الذهبي في "سير أعلام النبلاء" ١٨٢/١٢-١٨٣ من طريق أبي نعيم الأصبهاني، عن عبد الله بن جعفر أبي الشيخ، عن أحمد بن الفرات، عن أبي أسامة، عن هشام بن عروة، عن عروة، (بمعناه)

- شرح مفردات الحديث :

- دراسة الإسناد : عبيدُ العجلُ أبو عليِّ الحسينُ بنُ مُحَمَّدِ البَغْدَادِيِّ * الحَافِظُ، الإِمَامُ، المَجُودُ، أَبُو عَلِيٍّ الحُسَيْنِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ حَاتِمِ البَغْدَادِيِّ؛ تَلْمِيزُ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ. حَدَّثَ عَنْ: دَاوُدَ بنِ رُشَيْدٍ، وَيَعْقُوبَ بنِ حُمَيْدٍ بنِ كَاسِبٍ، وَيَحْيَى بنِ مَعِينٍ، وَمُحَمَّدَ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَمَّارٍ، وَأَبِي هُمَامِ الوَلِيدِ بنِ شُجَاعٍ، وَإِبْرَاهِيمَ بنِ عَبْدِ اللَّهِ الهَرَوِيِّ، وَعَدَّةٍ. حَدَّثَتْ عَنْهُ: عَبْدُ الصَّمَدِ الطَّسْتِيُّ، وَعَنْمَانُ بنُ سَنَقَةَ، وَأَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ، وَالطَّبْرَانِيُّ، وَآخَرُونَ.^١

- نوح بن حبيب القومسي ، البذشي، أبو محمد (من قرية من قرى بسطام) الطبقة: ١٠ : كبار الآخذين عن تبع الأتباع الوفاة : ٢٤٢ هـ ب قومس روى له: د س (أبو داود - النسائي) رتبته عند ابن حجر : ثقة سنى رتبته عند الذهبي : ثقة صاحب سنة

- من ولد الزبير بن العوام. روى عن: هشام بن عروة، وغيره، وعنه: أبو عاصم النبيل، وأبو الوليد، ويحيى بن معين، وأبو حفص الفلاس. قال أبو حاتم: مستقيم الحديث. [ص: ٩٠٢] وقال البخاري: منكر الحديث.^٢

- هشام بن عروة : ثقة (تقدم ترجمته في الصفحة السابقة)

- عروة بن الزبير ثقة (تقدم ترجمته في الصفحة السابقة)

- الحكم على الإسناد : إسناده صحيح

- عَنْ مَحْمُودِ بنِ لَبِيدٍ قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ أَكْحَلُ سَعْدِ يَوْمَ الخَنْدَقِ فَتَقَلَّ حَوْلُهُ عِنْدَ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا رُفَيْدَةُ وَكَانَتْ تُدَاوِي الجَرْحَى

^١ سير أعلام النبلاء ٤٠٨/١

^٢ / المرجع السابق ٩٠١/٤

- **تخريج الحديث :**
- اخرج البخاري في الأدب المفرد باب كيف أصبحت ٦٣٨/١
- شرح مفردات الحديث :
- تداوي الجرحى : تداو : أمرٌ من المُداوَة، وَهُوَ ظَاهِرٌ، وَأَصْلُهُ مِنْ كَلَامِ أَبِي عَمْرٍو، فَإِنَّهُ قَالَ: يُقَالُ: بِأَيِّ شَيْءٍ لِنْتَعَفَ أَيُّ، نَتَدَاوَى^١
- الحكم على اسناد الحديث: اسناده صحيح ورجاله ثقات .
- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْمِصْبِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنْ الشَّافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا عِنْدَ حَفْصَةَ فَقَالَ لِي: «أَلَا تَعْلَمِينَ هَذِهِ رُقِيَّةُ النَّمْلَةِ كَمَا عَلَّمْتِيهَا الْكِتَابَةَ»
- **تخريج الحديث :** أخرجه أبي داؤود في السنن ك/الطب باب / ما جاء في الرقي ١١/٤ ح ٣٨٨٧ وأحمد في المسند ٤٦/٤٥ ح ٢٧٠٩٥
- شرح مفردات للحديث : (عَنِ الشَّافِعِ) بِكَسْرِ الشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَبِالْفَاءِ وَالْمَدِّ أَسْلَمَتْ قَبْلَ الْهَجْرَةِ وَكَانَتْ مِنْ فُضْلَاءِ النِّسَاءِ وَلَهَا مَنْقَبَةٌ (أَلَا تَعْلَمِينَ) بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ الْمَكْسُورَةِ (هَذِهِ) أَيُّ حَفْصَةَ (رُقِيَّةُ النَّمْلَةِ) بِفَتْحِ النُّونِ وَكَسْرِ الْمِيمِ وَهِيَ قُرُوحٌ تَخْرُجُ مِنَ الْجَنْبِ أَوْ الْجَنْبَيْنِ وَرُقِيَّةُ النَّمْلَةِ كَلَامٌ كَانَتْ نِسَاءُ الْعَرَبِ تَسْتَعْمَلُهُ يَعْلَمُ كُلُّ مَنْ سَمِعَهُ أَنَّهُ كَلَامٌ لَا يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ
- وَرُقِيَّةُ النَّمْلَةِ الَّتِي كَانَتْ تُعْرَفُ بَيْنَهُنَّ أَنْ يُقَالَ لِلْعُرُوسِ تَحْنَفُلُ وَتَخْتَضِبُ وَتَكْتَحِلُ وَكُلُّ شَيْءٍ يُفْتَعَلُ غَيْرَ أَنْ لَا تُعْصَى الرَّجُلُ فَأَرَادَ بِهَذَا الْمَقَالَ تَأْنِيْبَ حَفْصَةَ وَالتَّأْدِيبَ لَهَا تَعْرِيبًا لِأَنَّهُ أَلْقَى إِلَيْهَا سِرًّا فَأَفْشَتْهُ عَلَى مَا شَهِدَ بِهِ التَّنْزِيلُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيَّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا^٢.
- **دراسة الاسناد :** إبراهيم ابن مهدي المصيبي بغدادي الأصل مقبول من العاشرة مات سنة أربع وقيل خمس وعشرين د^٣

١ / تاج العروس ١٧٦/٢٤

٢ / أنظر عون المعبود شرح سنن أبي داود ٢٦٧/١٠

٣ /تقريب التهذيب/٩٤/١

- علي ابن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء القرشي الكوفي قاضي الموصل ثقة له غرائب بعد أن أضر من الثامنة مات سنة تسع وثمانين ع^١
- عبد العزيز ابن عمر ابن عبد العزيز ابن مروان الأموي أبو محمد المدني نزيل الكوفة صدوق يخطئ من السابعة مات في حدود الخمسين ع^٢
- صالح ابن كيسان المدني أبو محمد أو أبو الحارث مؤدب ولد عمر ابن عبد العزيز ثقة ثبت فقيه من الرابعة مات بعد سنة ثلاثين أو بعد الأربعين ع^٣
- أبي بكر بن سليمان ابن أبي خيثمة: لم أقف عليه.
- الشفاء بنت عبد الله: صحابية
- الحكم على الاسناد: فيه من لم أقف عليه (أبي بكر بن سليمان ابن أبي خيثمة) - قلت - صححه الألباني

- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَتْ إِذَا أَتَيْتِ بِالْمَرْأَةِ قَدْ حُمَّتْ تَدْعُو لَهَا، أَخَذَتِ الْمَاءَ، فَصَبَّتْهُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَبِيهَا، قَالَتْ: «وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا أَنْ نَبْرِدَهَا بِالْمَاءِ»

- تخريج الحديث: أخرجه البخاري ك/ الطب باب/ الحمى من فيح جهنم ١٢٩/٧ ح ٥٧٢٢٤ وأحمد في الموطأ ك/ العين باب /الغسل بالماء من الحمى ١٣٧٩/٥ ح ٣٤٧٨

- شرح مفردات الحديث: قوله: (إذا أتيت) على صيغة المجهول وكذلك قوله: (حمت) وهي في موضع الحال. قوله: (تدعو لها) في موضع النصب على الحال أيضا. قوله: (أخذت الماء) خبر كان. قوله: (جبيها) ، بفتح الجيم وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة وهو ما يكون مفرجا من الثوب كالطوق والكم. قوله: (أن نبردها بالماء) ، بفتح النون وضم الراء المخففة وفي رواية أبي ذر: أن نبردها،

^{١١} /المرجع نفسه ١/ ٤٠٥

^٢ /المرجع نفسه ١/ ٣٥٨

^٣ /المرجع نفسه ١/ ٢٧٣

بِضْمِ النَّوْنِ وَفَتْحِ الْبَاءِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ مِنَ التَّبْرِيدِ. وَقَالَ الْكُرْمَانِيُّ: نَبْرَدَهَا مِنَ التَّبْرِيدِ^١

- (حمت) أصابتها الحمى (حُمُّ الشَّخْصِ) أصابته الحمى، وهي علة ترتفع بها درجة حرارة الجسم^٢

- الحكم على الإسناد : اسناده صحيح ورجاله ثقات .

- الفوائد المستنبطة من هذه الأحاديث :

- من خلال استقراء هذه الأحاديث يمكننا القول بأن المرأة منذ عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - كانت تعمل في مجال الطب والتمريض بكل جهد وإنسانية وذلك بمداواة الجرحى وتطبيبهم، (وقد علق القرطبي رحمه الله على ذلك قائلاً: معناه أنهم يهيئون الأدوية للجراح ويصلحونها، ولا يلمس من الرجال ما لا يحل. ثم أولئك النساء إما متجاللات فيجوز لهن كشف وجههن، وأما الشواب فيحتجبن، وهذا كله على عادة نساء العرب في الانتهاض والنجدة، والجرأة والعفة، وخصوصاً نساء الصحابة. فإن اضطر لمباشرتهن بأنفسهن جاز. والضرورات تبيح المحظورات. وقال ابن زكري: فيه معالجة الأجنبية للرجل للضرورة^٣، ونجد الكثيرات منهن كان لهن دوراً بارزاً في مداواة الجرحى أمثال ربيعة بنت كعب الأسلمية التي كان لها علم في الطب في زمانها، وكانت قد حبست نفسها على من فيه ضيعة من المسلمين. وكان لها خيمة تشرف فيها على تطبيب المسلمين وعدها المؤرخون أول مستشفى في الإسلام، وعلى هذا الدرب سارت نساننا في العصر الحديث محتديات حذو أخواتهن في مهنة الطب فدرسن في كليات الطب بتخصصاته المختلفة،) وتجاوزن كل العقبات المجتمعية والدراسية وأثبتن وجودهن وكفاءتهن بجدارة وبعد أن كان المجتمع يشك بقدرتهن على ممارسة مهنة الطب نرى اليوم طبيبات تقدن مشاقي ضخمة نحو النجاح وأخريات يستلمن جوائز على انجازتهن الطبية، وكثيراً من تلك الطبيبات نماذج على المزيج النادر الذي تقدمه المرأة من حيث الجمع بين

^١ / عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢٥٥/٢١

^٢ / معجم اللغة العربية المعاصرة ٥٦٦/١

^٣ / أنظر التراتيب الإدارية والعمالات والصناعات والمتاجر والحالة العلمية التي كانت على عهد تأسيس المدينة الإسلامية في

المدينة المنورة العلمية ٧٦/٢

المعرفة والكفاءة العلمية من جهة، وبين اللطف والرعاية النفسية للمريض من جهة أخرى (١).

المبحث الثاني : أحاديث عمل المرأة في مجال الصناعة و التجارة

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْفَتْحِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَاعِظُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْمَغِيرَةَ الْمَخْزُومِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فَدِيكٍ عَنْ الضَّحَّاكِ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَائِظَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ امْرَأَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ كَانَتْ امْرَأَةً صِنَاعًا وَلَيْسَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مَالٌ، وَكَانَتْ تَنْفِقُ عَلَيْهِ وَعَلَى وَلَدِهِ مِنْ ثَمَرَةِ صِنْعَتِهَا .

تخريج الحديث: أخرجه الخطيب البغدادي في كتاب الاسماء المبهمة في الأنباء المحكمة بباب ذكر القصص التي تشتمل كل واحدة منها على اسمين فصاعداً ٥٢٦/٨ بلفظه .

شرح مفردات الحديث :

قال الطحاوي: ففي هذا الحديث أن تلك الصدقة لم تكن زكاة، ورائظة هذه هي زينب امرأة عبد الله، لا نعلم أن عبد الله كانت له امرأة غيرها في زمن رسول الله، فكانت تتفق عليه وعلى ولده من عمل يدها ٢.

دراسة الاسناد : محمد بن علي بن الفتح، أبو طالب العشاري. :شيخ صدوق معروف، لكن أدخلوا عليه أشياء فحدث بها بسلامة باطن، منها حديث موضوع في فضل ليلة عاشوراء ٣

- يحيى ابن المغيرة ابن إسماعيل ابن أيوب المخزومي أبو سلمة المدني صدوق من الحادية عشرة مات سنة ثلاث وخمسين ٤

- إسماعيل ابن مسلم ابن أبي فديك والد محمد صدوق من السادسة تمييز ٥

- الضحاك ابن عثمان ابن عبد الله ابن خالد ابن حزام الأسدي الحزامي بكسر أوله وبالزاي أبو عثمان المدني صدوق يهم من السابعة م ٦

١ / أنظر موقع الباحثون السوريون - نساء طبيبات <https://www.syr-res.com>

٢ / شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤٩٣/٣ كتاب الزكاة باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر

٣ / ميزان الاعتدال في نقد الرجال ٦٥٦/٣

٤ / تقريب التهذيب ٥٩٧/١

٥ / تقريب التهذيب ١١٠/١

٦ / تقريب التهذيب ٢٧٩/١

- هشام بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة ، أبو عبد الرحمن المدني ، القرشي (قال البخاري : يقال : السهمي) الطبقة : ٧ : من كبار أتباع التابعين روى له : د ت س ق (أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه) رتبته عند ابن حجر : مقبول^١
- إسحاق ابن عبد الله ابن الحارث ابن كنانة العامري ويقال الثقفى [وقد ينسب إلى جده] صدوق من الثالثة أيضا ٤
- الحكم على الاسناد : فيه عمر بن أحمد الواعظ و أحمد بن محمد المكي لم أقف عليهما.

- عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ وَفِيهِ تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ وَلَا شَيْءٍ غَيْرَ نَاضِحٍ وَغَيْرَ فَرَسِهِ فَكَنتُ أَعْلَفُ فَرَسَهُ وَأَسْتَقِي الْمَاءَ وَأَخْرَزُ غَرْبَهُ وَأَعَجِنُ وَلَمْ أَكُنْ أَحْسِنُ أَخْبِزُ وَكَانَ يَخْبِزُ جَارَاتِ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ وَكُنَّ نِسْوَةَ صِدْقٍ وَكَنتُ أَنْقَلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَأْسِي وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثَلَاثِي فَرَسَخٍ فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي، فَلَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ نَفْرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ: «إِخْ إِخْ» لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أُسِيرَ مَعَ الرَّجَالِ، وَذَكَرْتُ [ص: ٣٦] الزُّبَيْرَ وَغَيْرَتَهُ وَكَانَ أَغْيَرَ النَّاسِ، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي قَدْ اسْتَحْيَيْتُ فَمَضَى، فَجِئْتُ الزُّبَيْرَ فَقُلْتُ: لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى، وَمَعَهُ نَفْرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَنَاخَ لِأَرْكَبَ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لِحَمْلِكَ النَّوَى كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ، قَالَتْ: حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ تَكْفِينِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ، فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَنِي "

- تخريج الحديث : أخرجه البخاري في الصحيح ك: النكاح باب :الغيرة ٣٥/٧ ح ٥٢٢٤

- شرح مفردات الحديث : قوله: (الزبير) هو ابن العوام. قوله: (من مال) والمال في الأصل ما يملك من الذهب والفضة. ثم أطلق على كل ما يقتنى ويملك من الأعيان، وأكثر ما يطلق المال عند العرب على البابل لأنها كانت أكثر أموالهم، والظاهر أن

^١ /تقريب التهذيب ٢٧٩/١

المُرَاد بِالْمَالِ هُنَا الْبَابِلُ لِأَنَّهَا أَعَزُّ أَمْوَالِ الْعَرَبِ. قَوْلُهُ: (وَلَا مَمْلُوكٌ) عَطْفٌ خَاصٌّ عَلَى عَامٍ، وَالْمُرَادُ بِهِ الْعَبِيدُ وَالْإِمَاءُ. قَوْلُهُ: (وَلَا شَيْءٌ) عَطْفٌ عَامٌ عَلَى خَاصٍّ وَهُوَ يَشْمَلُ كُلَّ مَا يَنْمَلِكُ وَيَتَمَوْلَى قَوْلُهُ: (فَكَانَتْ أَعْلَفُ فَرَسِهِ) وَزَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةِ أَبِي كَرِيبٍ عَنِ أَبِي أُسَامَةَ: وَأَكْفِيهِ مَوْوَنَتَهُ وَأَسْوَسَهُ وَأَدَقَّ النَّوَى وَأَرْضَخَهُ وَأَعْلَفَهُ، وَلِمُسْلِمٍ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنِ أُسْمَاءَ: كُنْتُ أَخْدُمُ الزَّبِيرَ خِدْمَةَ النَّبِيِّتِ، قَوْلُهُ: (وَأَسْتَقِي الْمَاءَ) وَفِي رِوَايَةِ السَّرْحَسِيِّ: وَأَسْقِي، بِغَيْرِ التَّاءِ الْمُتَّاتَةِ مِنَ فَوْقِ وَهُوَ عَلَى حَذْفِ الْمَفْعُولِ أَي: وَأَسْقِي الْفَرَسَ أَوْ النَّاضِحَ الْمَاءَ قَوْلُهُ: (وَأَخْرَزَ) بَخَاءٌ مُعْجَمَةٌ وَرَاءَ ثُمَّ زَايٍ مِنَ الْخَرْزِ وَهُوَ الْخَبِاطَةُ فِي الْجُلُودِ وَتَحْوَاهَا. قَوْلُهُ: (غَرِبَهُ) بِفَتْحِ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَسُكُونِ الرَّاءِ وَبِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَهُوَ الْوَالِدُ الْكَبِيرُ. قَوْلُهُ: (وَلَمْ أَكُنْ أَحْسَنُ) بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَ (أَخْبَزَ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْمَعْنَى: وَلَمْ أَحْسَنُ أَنْ أَخْبِزَ الْخَبْزَ قَوْلُهُ: (وَكَانَ تَخْبِزُ جَارَاتِ لِي) وَهُوَ جَمْعُ جَارَةٍ، (وَكَانَ) أَي: الْجَارَاتُ (نَسْوَةٌ صَدُقَ) بِالْإِضَافَةِ وَالصِّقَّةِ، وَالصَّدَقُ بِمَعْنَى الصَّلَاحِ وَالْجُودَةِ أَرَادَتْ كُنْ نِسَاءً صَالِحَاتٍ فِي حَسَنِ الْعُشْرَةِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَرِعَايَةِ حَقِّ الْجَوَارِ. قَوْلُهُ: (وَكَانَتْ أَنْقَلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزَّبِيرِ) وَكَانَتْ هَذِهِ الْأَرْضُ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَقْطَعَهُ إِيَّاهَا وَكَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ قَدُومِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ. قَوْلُهُ: (وَهِيَ مِنْي) أَي: الْأَرْضُ الْمَذْكُورَةَ مِنْ مَكَانِ سَكْنَايَ (عَلَى ثَلَاثِي فَرَسَخٍ) وَالْفَرَسَخُ ثَلَاثَةُ أَمْيَالٍ كُلِّ مِيلٍ أَرْبَعَةَ آلَافٍ خَطْوَةً. قَوْلُهُ: (وَالنَّوَى) ، الْوَاوُ فِيهِ لِلْحَالِ. قَوْلُهُ: (إِخْ إِخْ) بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَهِيَ كَلِمَةٌ تَقَالُ عِنْدَ إِنَاخَةِ الْبَعِيرِ، قَوْلُهُ: (لِيَحْمَلَنِي خَلْفَهُ) أَرَادَتْ بِهِ الْارْتِدَافَ، وَإِنَّمَا عَرَضَ عَلَيْهَا الرُّكُوبُ لِأَنَّهَا ذَاتُ مُحْرَمٍ مِنْهُ، لِأَنَّ عَائِشَةَ عِنْدَهُ، صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهِيَ أُخْتُهَا أَوْ كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ الْحِجَابِ كَمَا فَعَلَ بِأُمِّ صَبِيَةِ الْجَهْنِيَّةِ. قَوْلُهُ: (فَاسْتَحْيَيْتُ) ، بِيَاءِ عَيْنٍ عَلَى الْأَصْلِ، لِأَنَّ الْأَصْلَ حَيٌّ وَفِي لُغَةٍ: اسْتَحْيَيْتُ، بِيَاءِ وَاحِدَةٍ، يُقَالُ: اسْتَحْيَيْتُ وَاسْتَحْيَيْتُ. قَوْلُهُ: (قَالَ: وَاللَّهِ لِحَمْلِكَ النَّوَى) أَي: قَالَ الزَّبِيرُ لِأَسْمَاءَ: وَاللَّهِ لِحَمْلِكَ النَّوَى، اللَّامُ فِيهِ لِلتَّأَكِيدِ وَالنَّوَى مَفْعُولُهُ (كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ) خَيْرُ الْمُبْتَدَأِ أَعْنِي: قَوْلُهُ: (لِحَمْلِكَ) فَإِنَّهُ مُبْتَدَأٌ. قَوْلُهُ: (كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ) وَوَجْهُ قَوْلِ الزَّبِيرِ هَذَا أَنَّهُ لَأَ عَارٍ فِي الرُّكُوبِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخِلَافِ حَمْلِ النَّوَى فَإِنَّهُ يَتَوَهَّمُ مِنْهُ النَّاسُ خِسَةَ النَّفْسِ وَدِنَاءَةَ الْهَمَّةِ، وَقَلَّةُ

التَّمْيِيزِ، وَأَمَّا عَدَمُ الْعَارِ فِي الرُّكُوبِ مَعَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا ذَكَرْنَا عَنْ قَرِيبٍ، وَأَمَّا وَجْهُ صَبْرِهِ عَلَى ذَلِكَ وَسُكُوتُ زَوْجِهَا وَأَبِيهَا عَلَى ذَلِكَ فَلَكُونُهَا مَشْغُولِينَ بِالْجِهَادِ وَغَيْرِهِ، وَكَأَنَّا لَمْ يَتَفَرَّغَانِ لِلْقِيَامِ بِأُمُورِ الْبَيْتِ وَلِضَيْقِ مَا بِأَيْدِيهِمَا عَنْ اسْتِخْدَامِ مَنْ يَقُومُ بِذَلِكَ. قَوْلُهُ: (حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيَّ) بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ، (وَأَبُو بَكْرٍ) فَاعِلٌ أُرْسِلَ. قَوْلُهُ: (بِخَادِمٍ يَكْفِينِي) إِلَى آخِرِهِ، وَفِي رِوَايَةٍ لِإِبْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عِنْدَ مُسْلِمٍ: جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبِيًّا فَأَعْطَاهُ خَادِمًا، وَالتَّوْفِيقُ بَيْنَهُمَا بِأَنَّ السَّبِيَّ لَمَّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُعْطِيَ أَبَا بَكْرٍ مِنْهُ خَادِمًا لِيُرْسَلَهُ إِلَى بَنْتِهِ أَسْمَاءَ، فَصَدَقَ^١

- الحكم على الإسناد : اسناده صحيح

- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ بْنُ كَاسِبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ شَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ قَبِيلَةَ أُمِّ بِنِي أَنْمَارٍ، قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ عُمَرِهِ عِنْدَ الْمَرْوَةِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي امْرَأَةٌ أُبِيعُ وَأَشْتَرِي، فَإِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَاعَ الشَّيْءَ، سُمْتُ بِهِ أَقَلَّ مِمَّا أُرِيدُ، ثُمَّ زِدْتُ، حَتَّى أَبْلُغَ الَّذِي أُرِيدُ، وَإِذَا أَرَدْتُ أَنْ أُبِيعَ الشَّيْءَ، سُمْتُ بِهِ أَكْثَرَ مِنَ الَّذِي أُرِيدُ، ثُمَّ وَضَعْتُ حَتَّى أَبْلُغَ الَّذِي أُرِيدُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَفْعَلِي يَا قَبِيلَةُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ تَبْتَاعِي شَيْئًا، فَاسْتَأْمِي بِهِ الَّذِي تُرِيدِينَ، أُعْطِيتِ أَوْ مَنَعْتِ، وَإِذَا أَرَدْتُ أَنْ تَبِيعِي شَيْئًا، فَاسْتَأْمِي بِهِ الَّذِي تُرِيدِينَ، أُعْطِيتِ أَوْ مَنَعْتِ»

- تخريج الحديث : أخرجه ابن ماجه في السنن ك/التجارات باب/ السوم ٧٤٣/٢ ح ٢٢٠٤

- شرح مفردات الحديث : قَوْلُهُ: (فِي بَعْضِ عُمَرِهِ) بِضَمِّ فَفَتْحِ جَمْعِ عُمَرَةٍ (أَنْ أَبْتَاعَ) أَي: أَشْتَرِي (سُمْتُ) مِنَ السَّوْمِ (أُعْطِيتِ) عَلَى بِنَاءِ الْمَفْعُولِ بِخِطَابِ الْأُنْثَى،^٢

- دراسة السند :

- يعقوب ابن حميد ابن كاسب المدني نزيل مكة وقد ينسب لجدده صدوق ربما وهم من العاشرة مات سنة أربعين أو إحدى وأربعين عخ ق^٣

^{١/} أنظر عمدة القارئ شرح صحيح البخاري ٢٠٧/٢٠

^{٢/} مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه ٢٠/٣

^{٣/} تقريب التهذيب ٦٠٧/١

- يعلى ابن شبيب المكي مولى آل الزبير لين الحديث من الثامنة ت ق^١
- عبد الله ابن عثمان ابن خثيم بالمعجمة والمثلثة مصغرا القاري المكي أبو عثمان صدوق من الخامسة مات سنة اثنتين وثلاثين خت م ٢٤
- قيلة أم بني أنمار ويقال أخت بني أنمار صحابية لها حديث في البيوع ق
- **الحكم على الإسناد** : اسناده ضعيف لأن فيه يعقوب صدوق ربما وهم وفيه يعلى لين الحديث
- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعُودِ بْنِ عَفْرَاءَ قَالَتْ: دخلت في نسوة من الأنصار على أسماء بنت مخربة أم أبي جهل في زمن عمر بن الخطاب، وكان ابنها عبد الله بن أبي ربيعة يبعث إليها بعطر من اليمن وكانت تبيعه إلى الأعطية، فكنا نشترى منها، فلما جعلت لي في قواريري ووزنت لي كما وزنت لصواحيبي قالت: اكتبن لي عليكن حقي. فقلت: نعم أكتب لها على الربيع بنت معوذ، فقالت أسماء: خلفي وإنك لابنة قاتل سيده. قالت قلت: لا ولكن ابنة قاتل عبده. قالت: والله لا أبيعك شيئا أبدا. فقلت: وأنا والله لا أشتري منك شيئا أبدا، فو الله ما بطيب ولا عرف. والله يا بني ما شممت عطرا قط كان أطيب منه ولكنني غضبت .
- **تخريج الحديث**: اخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٢٢٣/٨ (تسمية غرائب نساء العرب المسلمات المهاجرات المبايعات) (أسماء بنت مخربة) (بلفظه)
- **شرح مفردات الحديث**: (قواريري) (القارورة) : ما قر فيه الشراب وغيره ، وقيل : لا يكون إلا من الزجاج خاصة ؛ قال بعض أهل العلم : معناه أواني زجاج في بياض الفضة وصفاء القوارير^٣
- **عطر** : العطر : اسم جامع للطيب ، والجمع عطور . والعطار: بائعه وحرفته العطارة . ورجل عاطر وعطر ومعطير ومعطار وامرأة عطرة ومعطير ومعطرة: يتعهدان أنفسهما بالطيب^١

^١ /المرجع نفسه ٦٠٩/١

^٢ /المرجع نفسه ٣١٣/١

^٣ /أنظر لسان العرب (مادة قرر) ٦٣/١٢

دراسة الاسناد :

- محمد ابن عمر ابن واقد الأسلمي الواقدي المدني القاضي نزيل بغداد متروك مع سعة علمه من التاسعة مات سنة سبع ومائتين وله ثمان وسبعون ق^٢
- عبد الحميد ابن جعفر ابن عبد الله ابن الحكم ابن رافع الأنصاري صدوق رمي بالقدر وربما وهم من السادسة مات سنة ثلاث وخمسين خت م^٣ ٤
- عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي عبيدة بن مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ من عنس. وهم إلى بني مخزوم. وكان عبد الله عالماً.^٤
- أَبِي عبيدة بن مُحَمَّدٍ : لم أقف عليه
- الربيع بنت معوذ : صحابية

الحكم على الإسناد : إسناده ضعيف جدا لان فيه محمد ابن عمر ابن واقد متروك.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السَّيْنَانِيُّ، أَخْبَرَنَا طَلْحَةَ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَسْرَعُنَّ لِحَاقًا بِي أَطْوَلُكُنَّ يَدًا» قَالَتْ: فَكُنَّ يَبْتَاطِلْنَ أَيُّهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا، قَالَتْ: فَكَانَتْ أَطْوَلْنَا يَدًا زَيْنَبُ، لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَصَدَّقُ .

تخريج الحديث : أخرجه مسلم في الصحيح ك/فضائل الصحابة باب /فضل زينب رضی الله عنها ٤/١٩٠٧ ح ٢٤٥٢

شرح مفردات الحديث : (فكانت أطولنا يدا زينب) معنى الحديث أنهن ظنن أن المراد بطول اليد الحقيقية وهي الجارحة فكن يذرعن أيديهن بقصبة فكانت سودة أطولهن جارحة وكانت زينب أطولهن يدا في الصدقة وفعل الخير فماتت زينب أولهن فعملوا أن المراد طول اليد في الصدقة والجود^٥

الحكم على إسناد الحديث : اسنادة صحيح ورجاله ثقات .

^١ /انظر نفس المرجع (مادة عطر) ١٠/١٩١

^٢ / تقريب التهذيب ١/٤٩٨

^٣ / المرجع نفسه ١/٣٣٣

^٤ الطبقات الكبرى ٥/٤٥٥

^٥ /شرح صحيح النووي على مسلم ٨/١٦

الفوائد المستنبطة من هذه الأحاديث : نستنبط ثمرات وفوائد مهمة جدا من هذه الأحاديث أولها أنه يجوز للمرأة العمل في مجال الصناعة والتجارة خاصة اذا لم تكن في المحرمات ، فالمرأة تقوم بالصناعة من عمل يدها مثل رائطة رضي الله عنها و الخياطة مثل زينب والبيع والتجارة أمثال قبلة وبيع العطور وغيرها من المسموح بها أمثال أسماء بنت مخربة .

المبحث الثالث : أحاديث عمل المرأة في مجال التعليم والتوجيه والمشورة

- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِفَرِيضَةٍ وَلَا أَعْلَمَ بِفَقْهِهَا وَلَا يَشْعُرُ مِنْ عَائِشَةَ»
- تخريج الحديث : أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف ك/الفرائض باب / ما قالو في تعليم الفرائض ٢٣٩/٦ (بلفظه) وأحمد في المسند ٤٤٣/٤٠ والطبراني في المعجم الكبير ١٨٢/٢٣ (بلفظه)
- شرح مفردات الحديث : (فريضة): فرض : فرضت الشيء أفرضه فرضا وفرضته للتكثير : أوجبته . وقوله تعالى : سورة أنزلناها وفرضناها وقرأ : (وفرضناها) فمن قرأ بالتخفيف فمعناه ألزمتكم العمل بما فرض فيها ، ومن قرأ بالتشديد فعلى وجهين : أحدهما على معنى التكثير على معنى إنا فرضنا فيها فروضا ، وعلى معنى بينا وفصلنا ما فيها من الحلال والحرام والحدود^١ . (فقهه) : فقهه : الفقه : العلم بالشيء والفهم له ، وغلب على علم الدين لسيادته وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم^٢
- (شعر): والشعر : منظوم القول غلب عليه لشرفه بالوزن والقافية^٣.

دراسة الاسناد :

- عَبَادُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْأَزْدِيِّ (ع) ابْنُ الْأَمِيرِ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ الْأَزْدِيِّ، الْعَتَكِيُّ، الْمُهَلَّبِيُّ، الْبَصْرِيُّ، الْحَافِظُ، الثَّقَفِيُّ، أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ، وَعَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَهَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَجَمَاعَةٍ^٤.

^١ / انظر لسان العرب (مادة فرض) ١٦٠/١١

^٢ / المرجع نفسه (مادة فقهه) ٢١٠/١١

^٣ / المرجع نفسه (مادة شعر) ٨٩/٨

^٤ / أنظر سير أعلام النبلاء ٢٩٤/٨

- هشام ابن عروة ابن الزبير ابن العوام الأسدي ثقة فقيه ربما دلس من الخامسة مات سنة خمس أو ست وأربعين وله سبع وثمانون سنة ع^١
- الزبير ابن العوام ابن خويلد ابن أسد ابن عبد العزى ابن قصي ابن كلاب أبو عبد الله القرشي الأسدي أحد العشرة المشهود لهم بالجنة قتل سنة ست وثلاثين بعد منصرفه من وقعة الجمل ع
- **الحكم على الاسناد**: اسناده صحيح ورجاله ثقات .
- حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا محمد بن يزيد الواسطي، عن أبي بلج يحيى بن أبي سليم ، قال: رأيتُ سَمْرَاءَ بنتَ نَهْيَك، وَكَانَتْ قَدْ أُدْرِكْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيهَا (دِرْعٌ غَلِيظٌ، وَخِمَارٌ غَلِيظٌ، بِيَدِهَا سَوْطٌ) تُؤَدِّبُ النَّاسَ، وَتَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ
- **تخريج الحديث** : أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (ج ٢٤ / ص ٣١١) برقم (٧٨٥)
- وأبي نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة برقم (٧٠٦٥) والهيثمى في مجمع الزوائد برقم (١٥٤٤٠)
- **شرح مفردات الحديث** : الدرع: قميص المرأة ، غليظ: سميك خشن ،السوط: أداة جلدية تستخدم في الجلد والضرب^٢
- **دراسة الإسناد** :
- عبد الله بن أحمد بن حنبل بن هلال، الحافظ أبو عبد الرحمن ابن الإمام أبي عبد الله الذهلي الشيباني المروزي الأصل البغدادي. وُلد سنة ثلاث عشرة ومائتين، في السنة التي مات فيها عبيد الله بن موسى العبسي. وَسَمِعَ مِنْ أَبِيهِ شَيْئاً كَثِيراً مِنْ الْعِلْمِ.^٣
- محمد بن يزيد الواسطي الزاهد، أبو سعيد، ويقال: أبو إسحاق، الخولاني مولاهم
- قال أحمد: كان ثَبْتًا فِي الْحَدِيثِ.^٤

^١ / تقريب التهذيب ٥/١٧٣

^٢ / (أنظر الحسبة لابن تيمية ٣١/١)

^٣ / تاريخ الاسلام ٦/٧٦٢

^٤ / تاريخ الاسلام ٤/٩٦٧

- أبو بلج بفتح أوله وسكون اللام بعدها جيم الفزاري الكوفي ثم الواسطي الكبير اسمه يحيى ابن سليم أو ابن أبي سليم أو ابن أبي الأسود صدوق ربما أخطأ من الخامسة^١
- **الحكم على الإسناد :** اسناده ضعيف فيه يحيى بن سليم صدوق ربما أخطأ .
- ان ام سلمة اشارت للنبي بمشورة عندما تأخرت استجابة الصحابة لأمره بان يؤدوا مناسك الحج لعدم اقتناعهم بشروط صلح الحديبية : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ قَوْمًا فَانْحَرُوا ثُمَّ أَحْلَقُوا قَالَ فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَيَّ أُمُّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَتُحِبُّ ذَلِكَ أَخْرَجْتُ ثُمَّ لَا تَكَلِّمُ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَتَحَرَّ بِذَنْكَ وَتَدْعُو حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ فَخَرَجَ فَلَمْ يَكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ نَحَرَ بَدْنَهُ وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَنَحَرُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا .
- **تخريج الحديث :** أخرجه البخاري في الصحيح ك/الشروط باب / الشروط في الجهاد
- والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط ٣/١٩٣ ح ٢٧٣١ وأحمد في المسند ٣١/٢٤٣ ح ١٨٩٢٨ وأبي داؤود في السنن ك/الجهاد باب/في صلح العدو ٣/٨٥ ح ٢٧٦٥
- **شرح مفردات الحديث:** أَنْحَرُوا : نحر البعير ينحره نحرا : طعنه في منحره ; حيث يبدو الحلقوم من أعلى الصدر^٢
- **أَحْلَقُوا:** الحلاقة : ما حلق منه يكون ذلك في الناس والمعز والحليق : الشعر المخلوق ، والجمع حلاق . واحتلق بالموسى.^٣

^١ /تقريب التهذيب ١/٦٢٥

^٢ /لسان العرب ١٤/٢٠٩

^٣ /المرجع السابق (مادة حلق) ٤/١٩٨

- بُدِّنَتْ: البدنة، بالهاء ، تقع على الناقة والبقرة والبعير الذكر مما يجوز في الهدى والأضاحي^١

- **الحكم على الإسناد:** إسناده صحيح ورجاله ثقات

- الفوائد المستنبطة من هذه الأحاديث:

من أهم الفوائد التي يمكن أن نستخلصها من هذه الأحاديث أن المرأة لها دور متميز في التعليم والمشورة وأن تسهم بشكل كبير في تعليم الفئات المختلفة من المجتمع كما كانت السيدة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها تفعل فقد كانت (المرجع الكبير لكبار الصحابة، خاصة عند المواقف والملمات، كما كانت تفتي بما لديها من علم وفقه في عهد الخليفة عمر وعثمان - رضي الله عنهما - إلى أن توفيت - رحمها الله. ولقد روى عنها - رضي الله عنها - جمٌّ غفير من الصحابة الأكارم، وكذلك من التابعين، منهم: عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عمر، وأبو هريرة، وزيد بن خالد، وعبد الله بن عباس، وعروة بن الزبير، ومسروق - رضي الله عنهم - جميعًا. وقد كانت من أعلم الناس بالفرائض، وكذلك الشعر،)^٢

وعصرنا الحالي لا يخلو من الناس العالمات المتعلمات أمثال السيدة عائشة رضي الله عنها، وفي مجال المشورة ضربت السيدة أم سلمة رضي الله عنها أروع المثل.

المبحث الرابع: أحاديث عمل المرأة في المجال العسكري والجهاد.

- ثبت ان المرأة شاركت في الغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ودافعت عنه وأعانت رجال جيوشه بالسقيا، والإطعام، والعلاج.

- حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن ابن شهاب قال ثعلبة بن أبي مالك إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قسم مروطا بين نساء من نساء المدينة فبقي مرط جيد فقال له بعض من عنده يا أمير المؤمنين أعط هذا ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي عندك يريدون أم كلثوم بنت علي فقال عمر أم سليط أحق وأم سليط م نساء الأنصار ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر فإنها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد .

^١ / المرجع السابق (مادة بدن) ٤١/٢

^٢ / أنظر موقع الألوكة - <https://www.alukah.net/sharia/٠/٢٥٩٢٢/#ixzz٥x٩eDVLfF> ٢٠١٩م

- تخريج الحديث : أخرجه البخاري في الصحيح ك/ الجهاد والسير باب/ حمل النساء القرب الى الناس في الجهاد ٣٣/٤ ح ٢٨٨١
- شرح مفردات الحديث :
- (مروطا) جمع مرط وهو كساء من صوف أو حرير
- قوله : (يريدون أم كلثوم) كان عمر قد تزوج أم كلثوم بنت علي وأمها فاطمة ولهذا قالوا لها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت قد ولدت في حياته وهي أصغر بنات فاطمة عليها السلام .
- قوله : (أم سليط) كذا فيه بفتح المهملة وكسر اللام هي أم قيس بنت عبيد بن زياد بن ثعلبة من بني مازن
- قوله : (تزفر) بفتح أوله وسكون الزاي وكسر الفاء أي تحمل وزنا ومعنى .
- قوله : (قال أبو عبد الله : تزفر تخيط) كذا في رواية المستملي وحده ، وتعقب بأن ذلك لا يعرف في اللغة وإنما الزفر الحمل وهو بوزنه ومعناه ، والزفر أيضا القرية نفسها وقيل إذا كانت مملوءة ماء ، ويقال للإماء إذا وقال أبو صالح كاتب الليث : تزفر تخرز)^١
- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ اتَّخَذَتْ يَوْمَ حُنَيْنٍ خَنْجَرًا، فَكَانَ مَعَهَا، فَرَأَاهَا أَبُو طَلْحَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعَهَا خَنْجَرٌ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا هَذَا الْخَنْجَرُ؟» قَالَتْ: اتَّخَذْتُهُ إِنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، بَقَرْتُ بِهِ بَطْنَهُ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْتُلُ مَنْ بَعَدَنَا مِنَ الطُّلُقَاءِ أَنْهَزَمُوا بِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ»،
- تخريج الحديث : اخرجه مسلم في الصحيح ك/ الجهاد والسير باب/ غزوة النساء مع الرجال ٣/٤٤٢ح ١٨٠٩ (بلفظه) وأبي داوود في السنن ك/ الجهاد /باب السلب يعطى للقاتل ٣/٧١ ح ٢٧١٨ (بلفظه) وأحمد في المسند ١٩/١٦٢ ح ١٢١٠٨ بنحوه .

^١ /فتح الباري شرح صحيح البخاري ٩٢/٦

- شرح مفردات الحديث :

[ش (خنجر) الخنجر سكين كبيرة ذات حدين (بقرت) أي شقت بطنه (من بعدنا) أي من سوانا (الطفاء) هم الذين أسلموا من أهل مكة يوم الفتح سموا بذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم من عليهم وأطلقهم وكان في إسلامهم ضعف فاعتقدت أم سليم أنهم منافقون وأنهم استحقوا القتل بانضمامهم وغيره (انهزموا بك) الباء في بك هنا بمعنى عن أي انهزموا عنك على حد قوله تعالى {فاسأل به خبيراً} أي عنه وربما تكون للسببية أي انهزموا بسببك لفاقهم]^١

الحكم على اسناد الحديث : اسناد صحيح ورجاله ثقات

- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، وَأُمَّ سَلِيمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُشَمَّرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ سَوْقِهِمَا تَنْقِرَانِ الْقَرَبَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: تَنْقِرَانِ الْقَرَبَ عَلَى مُتُونِهِمَا، ثُمَّ تَفَرَّغَانِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرَجِعَانِ فَنَمْلَأْنَهَا، ثُمَّ تَجِبِيَانِ فَنَفْرِغَانِهَا فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ "

- **تخريج الحديث:**

- أخرجه البخاري في الصحيح ك/ الجهاد باب / غزو النساء مع الرجال ح ٢٨٨٠ .
وباب / مناقب أبي طلحة رضي الله عنه ٢٧/٥ ح ٣٨١١ ومسلم في الصحيح ك/ السير والجهاد باب/ غزو النساء مع الرجال ٣/١٤٤٣ ح ١٨١١ في حديث طويل.

- **شرح مفردات الحديث :**

أحدها : الخدم : الخلاخيل ، . والسوق : جمع ساق . (تتقران) النقر الوثب أي تثبان و يسرعان المشي كالهرولة . ويقال للقربة نفسها : الزفر . وذلك لأنهن يزفرن القرب أي : يحركان القرب لشدة عدوهما بها ، فكانت القرب ترتفع وتتخفص مثل الوثب على ظهورهما .^٢

- **الحكم على الاسناد :** إسناد صحيح ورجاله ثقات .

^١ / شرح النووي على مسلم ١٢/٥١٠

^٢ / انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري ٦/٩٢

- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ وَغَيْرُهُ قَالَا: أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَافِعُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنِي حَشْرَجُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ أَبِيهِ أَنَّهُنْ خَرَجْنَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَنِينٍ، فَسَأَلَهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقُلْنَ: خَرَجْنَا نَعْزِلُ الشَّعْرَ وَنَعِينُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَنَدَاوِي الْجَرْحَى وَنَنَاوِلُ السَّهَامِ وَنَسْقِي السُّوَيْقَ.
- **تخريج الحديث** : أخرجه أبي داوود في السنن ك/الجهاد باب/ المرأة والعبد يحذيان من الغنيمة ٧/٣
- ح ٢٧٢٩ وأحمد في المسند ٤٥/٤٢ ح ٢٧٠٩٢ بلفظه
- شرح مفردات الحديث: (الشعر ،نداوي،) تقدم شرحهما
- (السويق) : السويق السابق الفتى^١
- دراسة الاسناد :
- إبراهيم ابن سعيد الجوهري أبو إسحاق الطبري نزيل بغداد ثقة حافظ تكلم فيه بلا حجة من العاشرة مات في حدود الخمسين م ٢٤
- زيد ابن الحباب بضم المهملة وموحدين أبو الحسين العكلي بضم المهملة وسكون الكاف أصله من خراسان وكان بالكوفة ورحل في الحديث فأكثر منه وهو صدوق يخطيء في حديث الثوري من التاسعة مات سنة ثلاثين [ثلاث] ومائتين ر م ٣٤
- رافع ابن سلمة ابن زياد ابن أبي الجعد الغطفاني مولا هم البصري ثقة من السابعة د س ٤
- حشرج بفتح ثم معجمة ساكنة ثم راء مفتوحة ثم جيم ابن زياد الأشجعي أو النخعي مقبول من الثالثة د س^٥
- أم زياد الأشجعية : جدة حشرج ابن زياد ،صحابية .
- **الحكم على الاسناد** : إسناده ضعيف ، فيه حشرج مقبول وزيد ابن حباب صدوق يخطيء - قلت - وقد حكم الألباني على إسناده بالضعف .

^١ /لسان العرب (مادة سوق) ٧ / ٣٠٥

^٢ /تقريب التهذيب ١/ ٨٩

^٣ /المرجع نفسه ١/ ٢٢٢

^٤ /المرجع نفسه ١/ ٢٠٤

^٥ //المرجع نفسه ١/ ١٦٩

الفوائد المستنبطة من الأحاديث:

من أهم الفوائد المستخلصة من هذه الأحاديث أنه بإمكان المرأة المشاركة في الجهاد والغزوات بكل ما يمكنها أن تقدمه من خدمة كمداداة الجرحى احتذاء برفيدة الأسلمية التي تعتبر أول ممرضة في الاسلام وكذلك القتال مع الرجال في المعركة مثل أم عمار وأسماء بنت يزيد وكذلك سقاية المقاتلين وغزل الشعر وغيره من الاعمال التي تسهم في الانتصار على العدو .

الخاتمة

في خاتمة البحث توصلت الى نتائج من أهمها:

- أن السنة النبوية تذر بالأحاديث التي تدعم عمل المرأة في شتى المجالات العملية.
- من خلال جمع ودراسة الأحاديث النبوية الواردة في عمل المرأة والتي بلغ عددها ٢٠ حديثاً والتي تمكنت الباحثة من جمعها ؛ فقد تبين ما يلي : أن ١٤ حديثاً صحيحاً و٣ أحاديث ضعيفة وحديث ١ ضعيف و٢ لم أحكم عليهما لعدم الوقوف على بعض الرواة وهذه الاحصائية العالية للأحاديث الصحيحة تؤكد مدى أهمية ومكانة عمل المرأة في السنة النبوية .
- وأن عمل المرأة بدأ قديماً بالأعمال البسيطة المحصورة في مجالات معينة وتطور مرور الوقت الى أعمال متقدمة مواكبة للعصر التقني الحديث وأن المرأة أظهرت مهارات كثيرة متعددة في الأعمال التي تقوم بها مما مكنها من المساواة مع الرجل في كثير من الأعمال.

التوصيات:

- الاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم في تشجيع ودعم عمل المرأة وذلك بإنشاء مواقع تهتم بنشر ثقافة عمل المرأة.
- إنشاء مؤسسات لتمكين المرأة وتهيئة فرص العمل التي تناسبها، وتبني قرارات تساعد المرأة في الاستثمار والتجارة وغيرها من الأعمال .
- إنشاء مراكز تهتم بتهيئة بيئة العمل للمرأة وتوفير الأمان النفسي لها في المؤسسات العملية.
- إقامة أنشطة ثقافية في المؤسسات التعليمية للبنات تهتم بتدريب الطالبات على تنمية المهارات المهنية بصورة حديثة مواكبة للتطورات التقنية الحديثة.
- إقامة مؤتمرات تهتم بقضية عمل المرأة ومجالاته.

المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: المراجع والمصادر

- أبادي، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، (١٤١٥ هـ) - عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الثانية
- ابن أبي شيبة، أبو بكر، عبد الله بن محمد بن (١٤٠٩) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار المحقق: كمال يوسف الحوت الناشر: مكتبة الرشد - الرياض الطبعة: الأولى
- ابن بطلال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٣ م) شرح صحيح البخاري، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض الطبعة: الثانية
- ابن تيمية تقي الدين أبو العباس أحمد (١٤٢٥ هـ) الحسبة، حققه وعلق عليه: علي بن نايب الشحود، الناشر: دار الفضيحة، الطبعة: الثانية
- ابن حجر: أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني الشافعي، (١٣٧٩) فتح الباري شرح صحيح البخاري الناشر: دار المعرفة - بيروت، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي
- ابن حجر، أحمد بن علي (٨٥٢ هـ) حققه: عبد القادر شيبية (١٤٢١ هـ)، الناشر: مكتبة فهد الوطنية
- ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي (١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م)، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى
- ابن فارس، أحمد بن زكريا (١٤٢٣ هـ) : معجم مقاييس اللغة، الناشر: بيروت: دار الفكر.
- ابن منظور، محمد (٢٠٠٣ م): لسان العرب، بدون طبعة، تحقيق: عبد الله علي الكبير وآخرين، القاهرة، دار المعارف
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر البصري (١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م) التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة النقات والضغفاء والمجاهيل، دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن الطبعة: الأولى

- ابن ماجة ، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي .
- ابن حنبل، أحمد بن محمد (١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م) المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون ، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي ، الناشر: مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الأولى
- أبو الحسن القشيري النيسابوري ، مسلم بن الحجاج) ، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ،المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت
- الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية ، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية الناشر: موقع الجامعة على الإنترنت ،العدد ٢٩
- الحازمي ،خالد بن محمد (٢٠٠٠م) أصول التربية في الاسلام ،الناشر : دار عالم الكتب ، الطبعة الأولى .
- حسين، حسن علي (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م) عمل المرأة بين الاضطراب والاختيار (دراسة في ضوء السنة النبوية) ، الناشر: مجلة جامعة القران الكريم والعلوم الاسلامية العدد الثامن عشر
- الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد (١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م) ميزان الاعتدال في نقد الرجال تحقيق: علي محمد البجاوي الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد (١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م) سير أعلام النبلاء ، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط الناشر : مؤسسة الرسالة الطبعة : الثالثة
- الزبيدي ،محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس المحقق : مجموعة من المحققين ، الناشر: دار الهداية
- الشافعي ، أبو العباس شهاب الدين (١٤٠٣ هـ) ، مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ، المحقق: محمد المنقلى الكشناوي الناشر: دار العربية - بيروت الطبعة: الثانية .
- الطبراني ، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير) المعجم الكبير المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة الطبعة: الثانية .
- الطحان ،محمود (١٤٣١هـ) تيسير مصطلح الحديث ، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية ، الرياض .

- عمر، أحمد مختار عبد الحميد (١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م) معجم اللغة العربية المعاصرة
- العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت
- العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت
- القطان، مناع بن خليل (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م)، تاريخ التشريع الإسلامي الناشر: مكتبة وهبة الطبعة: الخامسة .
- الكتاني، محمد عبد الحّي بن عبد الكبير ابن محمد)، التراتيب الإدارية والعمالات والصناعات والمتاجر والحالة العلمية التي كانت على عهد تأسيس المدينة الإسلامية في المدينة المنور العلمية، المحقق: عبد الله الخالدي الناشر: دار الأرقم - بيروت الطبعة: الثانية
- الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت سنة النشر: بدون
- المناوي زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين (١٤١٠هـ-١٩٩٠م، التوقيف على مهمات التعاريف، الناشر: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت-القاهرة، الطبعة: الأولى
- النووي، ابوزكريا محي الدين يحيى بن شرف (١٣٩٢م) المنهاج شرح صحيح مسلم ابن الحجاج، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية .
- الهروي، علي ابن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا (١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى.